

رجل طلق زوجته ثلاثاً وبعد ذلك أعادها والدها إليه ثم أنجبت له

طفلان فهل يجوز له ذلك؟ **شيخ صالح الفوزان**

صالح الفوزان

والسؤال الثاني يقول رجل طلق زوجته ثلاثاً وبعد ذلك أعادها أبوها إليه. وعاش معاً بعد ذلك وانجبت له ولدين فهل يجوز له ذلك أم لا؟ هذا السؤال فيه اجمال. نعم. الطلاق ثلاثاً متفرقة وقد بانت بينونة كبرى ولا تحل له إلا بعد ان - [00:00:00](#)

تنكح زوجاً غيره نكاح رغبة ويطلقها الزوج الثاني فيتزوجها الزوج الأول بعقد جديد يطلقها أيضاً برضاه شك أنه يطلق ب اختياره. نعم.

اما اذا كان الطلاق ثلاثاً بكلمة واحدة فهذا موضع خلاف بين اهل العلم. فإذا كان احد افتاه باسترجاعها واسترجعها - [00:00:20](#)

فلا يأس عليه في ذلك. والحاصل انه نرى له ان يراجع القاضي او يراجع المفتى المعتمد في جهته ويذكر له تفاصيل ما وقع وسيجد

ان شاء الله الحل الصحيح. نعم. نعم - [00:00:40](#)